مجـــلـة الحـــق للعلوم الشرعية والقانونية
Al-haq Journal for Sharia and Legal Sciences
تصدر عن كلية القانون – جامعة بني وليد – ليبيا
Website: https://www.al-haqjournal.ly/index.php/alhaq/index
المجلد الثاني عشر ــ العدد الثاني 2025 ــ الصفحات (757-766)
ISSN 3005 – 3919 2025 لسنة 2.113 (ISI) 2025 معامل التأثير العربي لسنة 1.72

The legal framework for social security pensions

Hssen Abdualla Ali *
Department of Public Law, Faculty of Law, Al-Zaytuna University, Tarhuna, Libya
h.abdualla@azu.edu.ly

الإطار القانوني لمعاشات الضمان الاجتماعي

حسين عبد الله على عبد الله *
قسم القانون العام، كلية القانون ، جامعة الزيتونة ، ترهونة ، ليبيا

Received: 19-09-2025	Accepted: 29-10-2025	Published: 10-11-2025

Copyright: © 2025 by the authors. This article is an open-access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

الملخص:
يتناول هذا البحث التنظيم القانوني لمعاشات الضمان الاجتماعي في ليبيا حيث يستعرض الإطار التشريعي والهيئات المسؤولة عن تنفيذ هذا النظام يهدف البحث الى تحليل القوانين الأساسية المتعلقة بالضمان الاجتماعي ودراسة دور الجهات الحكومية في ادارة المساعدات المالية للفئات المحتاجة كما يتطرق الى التحديات التي يواجهها النظام مثل ضعف التمويل والفساد .
من خلال ذلك يسعى البحث إلى تقديم توصيات لتحسين فعالية نظام الضمان الاجتماعي وتعزيز العدالة الاجتماعية في ليبيا.

الكلمات الدالة: التنظيم القانوني ، معاشات ، الضمان الاجتماعي ، الحماية الاجتماعية، الاستحقاق.

Abstract:
This study examines the legal framework for social security pensions in Libya, reviewing the legislative framework and the bodies responsible for implementing this system. The research aims to analyze the fundamental laws related to social security and study the role of government agencies in managing financial assistance for vulnerable groups. It also addresses the challenges facing the system, such as insufficient funding and corruption.
Through this analysis, the research seeks to offer recommendations for improving the effectiveness of the social security system and promoting social justice in Libya.

Keywords: Legal regulation, pensions, social security, social protection, entitlement.

المُقَدّمَةُ:

يعتبر نظام الضمان الاجتماعي من الانظمة الاساسية التي تهدف الى حماية الافراد وتوفير الدعم المالي لهم في حالات الحاجة يتضمن هذا النظام مجموعة من قوانين و التشريعات التي تنظم مرتبات الضمان الاجتماعي و تحدد حقوق و التزامات المستفيدين .

تهدف هذه الدراسة الي تحليل الاطار القانوني لمرتب الضمان الاجتماعي في ليبيا مع تركيز على القوانين المنظمة لهذا القانون و حقوق والتزامات المستفيدين وذلك لفهم التحديات التي تواجه تطبيقه وتحسين فعاليته في تلبية احتياجات المجتمع.

ويعتبر نظام الضمان الاجتماعي من الأسس الحيوية التي تساهم في تعزيز العدالة الاجتماعية وحماية الفئات الضعيفة في المجتمع في ليبيا يكتسب هذا النظام أهمية خاصة في ظل التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي تواجه البلاد يهدف هذا البحث إلى استكشاف النظام القانوني لمرتب الضمان الاجتماعي في ليبيا وتحليل الإطار التشريعي والهيئات المسؤولة عن تقديم هذه المساعدات.

تتضمن الدراسة دارسة شاملة للتشريعات الأساسية التي تحكم نظام الضمان الاجتماعي بالإضافة الى دور الجهات الحكومية في تنفيذ السياسات المتعلقة بالمساعدات المالية ، من خلال هذا البحث نسعى الى تسليط الضوء على فعالية النظام ووجوده في معالجة قضايا الفقر والحماية الاجتماعية مما يساهم في تقديم توصيات لتحسين الإداء وتقدير السياسات الحالية.

وفي عالم يتسم بالتغيرات السريعة و التحديات الاقتصادية المتزايدة تبرز أهمية أنظمة الضمان الاجتماعي كوسيلة حيوية لضمان حقوق الأفراد وتأمين حياة كريمة لهم يمثل النظام القانوني لمرتب الضمان الاجتماعي في ليبيا أحد الركائز الأساسية التي تسعى الى توفير الحماية الاجتماعية للمواطنين خاصةً في ظل الظروف الراهنة التي تشهدها البلاد تتحدد أبعاد النظام ،حيث يمتد تأثيره ليشمل جوانب مختلفة من الحياة الاجتماعية والاقتصادية من تأمين دخل ثابت للأسر في حالات العجز أو البطالة ، إلى تعزيز الاستقرار الاجتماعي ، و مع ذلك فإن الفهم العميق لهذا النظام يتطلب دراسة دقيقة للقوانين و التشريعات التي تحكمهم فضلاً عن حقوق والالتزامات المستفيدين ، و يهدف هذا البحث إلى استكشاف الإطار القانوني لمرتب الضمان الاجتماعي في ليبيا ،مع تسليط الضوء على القوانين المنظمة لهذا النظام وتحليل الحقوق والواجبات التي يتعين على المستفيدين الالتزام بها من خلال هذه الدراسة ، نأمل في تقديم رؤية شاملة تسهم في تحسين فعالية النظام وتعزيز دور الضمان الاجتماعي ، و تحقيق العدالة .

اشكالية البحث

وسنحاول من خلال هذا البحث تسليط الضوء على النظام القانوني لمرتب الضمان ومدى توافق التشريعات الحالية مع متغيرات الوضع المعيشي في ضل الأوضاع الاقتصادية والظروف المعيشة التي تمر بها ليبيا ولما يتمتع به هذا الاطار القانوني من أهمية قصوى في تحقيق الاستقرار المالي لا بناء المجتمع واثره على كافة الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية كون الاستقرار الاقتصادي والمستوى المعيشي يعتبر من اهم دعائم الاستقرار المجتمعي داخل الدولة .

خطه البحث

المطلب الأول: الإطار القانوني المرتب الضمان الاجتماعي

الفرع الأول :مفهوم الضمان الاجتماعي وأهميته

الفرع الثاني : التشريعات المنظمة لمرتب الضمان الاجتماعي

المطلب الثاني :حقوق والتزامات المستفيدين من الضمان الاجتماعي

الفرع الأول :حقوق المستفيدين :

الفرع الثاني :الالتزامات القانونية للمستفيدين

المطلب الأول
الإطار القانوني المرتب الضمان الاجتماعي
الفرع الأول
مفهوم الضمان الاجتماعي وأهميته

الضمان لغة يعني الكفالة أو الإعالة و جاء تعريفه في معجم المعاني الجامع و معجم العربي بأن الضمان الاجتماعي : نظام يعمل به الدول حرصاً على الامن و السلام و فض المنازعات بالطرق السليمة .

و في قاموس الكل عُرّف نظام الضمان الاجتماعي بأنه نظام يهدف الى اعالة المحتاجين العاجزين عن تأمين عيشهم لأسباب صحية او بسبب التقاعد .[1]

و كلمة ضمان تشير الى وجود خطر معين يجب الحيطة و الحذر و الضمان الاجتماعي ترجمته للإنجليزية social security و يعني النظام الذي يسعى لتحقيق العدالة الاجتماعية بتقرير حق قانوني ثابت لضمان حياة افضل للمتقاعدين و قد عرفه بعض الفقهاء بانه نظام عيش الفرد في حده الأدنى المعقول عن طريق تأمين العمل له ، و حماية قدرته عليه و تعويضه عن دخله المفقود في انقطاعه عنه لأسباب خارجة عن ارادته ، و تغطية النفقات الاستثنائية التي تترتب عن المرض او الاصابة او العجز او الوفاة و كذلك نفقات الاعباء العائلية .

اما القانون الانجليزي فقد توسع في تحديد التغطية التي يوفر الضمان الاجتماعي ، بحيث اضاف الاعباء العائلية الناتجة عن الزواج او زيادة عدد الاولاد .[2]

فالضمان الاجتماعي ما هو الا وسيلة غايتها توفير الامان للفرد من الاخطار التي تهدد مصدر رزقه و هناك فرق بين نظام الضمان الاجتماعي و الانظمة المشابهة مثل المساعدات الاجتماعية التي تقدمها الدول او المؤسسات الخاصة ، فهذا تقدم للمحتاجين دون مقابل في حين ان نظام الضمان الاجتماعي عبارة عن اشتراكات يدفعها شخص و يستفيد منها في حال توفر شروط منحها ، كما ان نظام الضمان الاجتماعي يختلف عن نظام التأمينات الاجتماعية العامة و الخاصة فالضمان الاجتماعي اكثر شمولية بمعنى ان الشخص المقيد في سجل الضمان الاجتماعي يستفيد من مختلف البرامج الحمائية التي يقدمها في حين ان نظام التأمينات الاجتماعية يقدم الحماية جانب معين فقط حسب العقد المبرم بين المؤمن و المؤمن له كما ان الضمان الاجتماعي هو تحقيق العدالة الاجتماعية و ضمان حياة كريمة لأعضاء المجتمع معين ، أن أنظمة التأمينات العامة و الخاصة و يكون ربحياً و يدار بالأساس من قبل شركات و مؤسسات ربحية .[3]

و من خلال مفهوم الضمان الاجتماعي يتطلب وجود مؤسسة تدير هذا القطاع و ان تكون لها صندوق خاصة ينظمه القانون من اشتراكات اصحاب العمل و المنتفعين و يتحمل الصندوق التعويضات او معاش التعاقد و المكافآت و عادة ما يغطي قانون الضمان الاجتماعي الاخطار ضد اصابات العمل و الامراض المهنية ، و العجز و الوفاة و الشيخوخة و البطالة و التعويضات العائلية .

حق الانسان في الضمان الاجتماعي :

ورد اقرار بالضمان الاجتماعي باعتباره حقاً من حقوق الانسان في صكي حقوق الانسان الاساسين و هما الاعلان العالمي لحقوق الانسان و العهد الدولي الخاص الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية (انظر الاطار 1) كما نص عليه صكوك قانونية دولية و اقليمية اخرى ونص المادة 27 من صكي الحقوق على ان

---

[1] اين منظور لسان العرب
قاموس العربي
قاموس الوسيط

[2] هلال جميل و اخرون نحو نظام الضمان الاجتماعي – معهد الابحاث فلسطين – 1998 ص 302
حمدان حسين عبد اللطيف الضمان الاجتماعي – دار الجامعة بيروت 1986 ص 17

[3] احمد زكريا الاقتصاد الكلي و الضمان الاجتماعي 2009 دار وائل ص 153
دكتور رقية ابو زيد – التنمية الاجتماعية و اثارها 2015 – دار النشر دار المعارف مصر 35

تتولى منظمة العمل الدولية باعتبارها و كالة دولية معهوداً اليها [4] تحديدا وضع معايير العمل الدولية المسؤولية الاولية منذ انشائها في سنة 1919 عن اعمال الحق في الضمان الاجتماعي، و أعيد إعلان هذه الولاية في إعلان فلادلفيا سنة 1944 و بالتالي أدرجت في دستور منظمة العمل الدولية و تُعرف هذه الولاية صلاحيته بالتزام منظمة العمل عن الملأ بنشر الدعوى بين مختلف امم العالم الى برنامج من شأنها ان تحقق في جملة امور " منها تدابير الضمان الاجتماعي بحيث تكفل دخلاً اساسيا لجميع المحتاجين اي مثل هذه الحماية توفر رعاية طبية شاملة بالإضافة الى رعاية الطفولة و الامومة بما يكفل الحماية بالتالي الى جميع المحتاجين .

و في عام 1999 و عملاً بولاية منظمة العمل الدولية أرسى بهدف تعزيز الحماية الاجتماعية و الضمان الاجتماعي باعتباره واحدة من الاهداف الاستراتيجية الاربع لبرنامج العمل اللائق الذي يرمي الى تحقيق العمل اللائق و المنتج لجميع النساء و الرجال في ظل ظروف من الحرية و المساواة [5] و الامن و الكرامة الانسانية و برنامج العمل اللائق اذ يقر بالحاجة المتزايد الى الضمان الاجتماعي في ظل وضع اقتصادي متقلب و في ظل الضغط المفروض على نظام الضمان الاجتماعي فانه يشدد على ضرورة التكيف مع التغيرات الاجتماعية و تمديد تغطية الضمان الاجتماعي و تحسين ادارته و الربط بين سوق العمل و سياسات العمالة من ناحية و الضمان الاجتماعي من ناحية اخرى ، و في عام 2001 اعاد مؤتمر العمل الدولي تأكيداً ان الضمان الاجتماعي حق اساسي من حقوق الانسان و شدد مجدداً الي تمديده ليشمل الجميع من يحتاجون الى هذه الحماية . في عام 2003 استهلت الحملة العالمية بشأن الضمان الاجتماعي و توفير تغطية لجميع .
و في ليبيا هناك قوانين اهتمت بالضمان الاجتماعي مثل قانون الضمان الاجتماعي بالرقم 13 لسنة 1980 حيث نصت المادة (1) منه " بأن الضمان الاجتماعي حق يكفله المجتمع على الوجه المبين بهذا القانون لجميع المواطنين بالجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية و حماية المقيمين فيها ، من غير المواطنين ، ونص المادة 2 بأن الضمان الاجتماعي يشمل نظام زكاة الشريعة الاسلامية و تطبق بشأنها احكام قانون الزكاة رقم 89 لسنة 1961 و اللوائح و القرارات التفسيرية و التنفيذية الصادرة بمقتضاه و نص المادة 30 من ذات القانون تعتبر من انظمة الضمان الاجتماعي الانظمة الحالية التأمين الاجتماعي والتقاعد السارية وفقا قانون التأمين الاجتماعي رقم 53 لسنة 1957 وقانون التقاعد لسنة1967 والقوانين المعدلة لها واللوائح والقرارات السارية لمقتضاها وذلك بأن تحل محلها أنظمة الضمات الاجتماعي الجديدة المقررة بمقتضى أحكام هذا القانون. وتتجلى أهمية الضمان الاجتماعي من عده جوانب :

1. حماية الأفراد :

يوفر الضمان الاجتماعي الحماية للأفراد من المخاطر التى تؤثر على قدرتهم على كسب العيش مثل البطالة والعجز والشيخوخة وهذا يساهم في تحقيق الامن الاقتصادي للأسر.

2. تعزيز العدالة:

يسعى الضمان الاجتماعي الى تحقيق العدالة لاجتماعية من خلال توزيع الموارد بشكل عادل بين أفراد المجتمع، مما يقلل من الفجوات الاقتصادية والاجتماعية[6] .

3. دعم التنمية المستدامة :

---

[4] عبد الرزاق السنهوري – مبادئ القانون الاجتماعي – مصر 1998 – ص155
محمد عابد الجابري – الضمان الاجتماعي 2005 دار النشر بيروت ص 153

[5] دكتور سليم الحاج الضمان الاجتماعي العربي 2020 درا النشر الفكر العربي ص 78
دكتور فاطمة السعدي التأمينات الاجتماعية المفهوم و الابعاد دار نشر العلوم القانونية 2019 ص 203

[6] دكتور علي الزهراني – قانون العمل و الضمان الاجتماعي 2017 دار الفاروق للنشر ص 101
احمد شارف – الضمان الاجتماعي التدقيق و الخصائص – دار المعرفة 2015 ص 65

يعتبر الضمان الاجتماعي أداة فعالة في يد الدولة لتحقيق التنمية المستدامة حيث يساهم في تحسين مستوى المعيشة ويعزز من استقرار المجتمع

4. تخفيف آثار الازمات :

في حاله الازمات الاقتصادية أو الكوارث الطبيعية ، يلعب الضمان الاجتماعي دوراً حيوياً في تقديم الدعم للأفراد المتضررين، مما يساعد على استعادة الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي . أهمية أخرى لضمان الاجتماعي تمكن في قدره هذه المؤسسات العالية على رفع الاقتصاد الوطني لما يلزم من خلال أقامه مشاريع واستثمارات وتشغيل أموال الضمان التي تجمعها من الناس في المشاريع الرابحة بالإضافة الى قدره هذه المؤسسات على خلق فرص العمل المختلفة وتشغيل العاطلين عن العمل من خلال مشاريع التي تدخل فيها كشريك أساسي[7]

ب/ أنواع الضمان الاجتماعي في ليبيا:

الضمان الاجتماعي العام يقدم الحماية للأفراد في حالات العجز أو البطالة أو الشيخوخة ينظم من خلال قانون الضمان الاجتماعي رقم 13 لسنة 1980 . و التأمينات الاجتماعية و يشمل التامين من الحوادث والمرض، والعجز وينظم بموجب قانون التأمينات الاجتماعية رقم 8-1985. و الضمان الاجتماعي للشيخوخة والعجز يهدف إلى توفير معاشات للمستفيدين عند بلوغهم سن الشيخوخة أو في حال العجز وقد حدد في المادة 5 من قانون الضمان الاجتماعي رقم 13 لسنة 1980 . و التامين ضد البطالة يوفر الدعم المالي للأشخاص العاطلين عن العمل و نُظّم بموجب قانون العمل رقم 12 لسنة 2010 . و التأمين الصحي يغطي النفقات الطبية والعلاجية للمستفيدين و قد حدد بموجب المادة 20 من قانون الضمان الاجتماعي رقم1980[8]

الفرع الثاني

التشريعات المنظمة لمرتب الضمان الاجتماعي

(أ) القوانين واللوائح التى تحكم نظام الضمان الاجتماعي

هناك قوانين ولوائح تنظم وتحكم مرتب الضمان الاجتماعي مثل قانون الضمان الاجتماعي رقم (13) لسنه 1980 ينظم هذا القانون. نظام الضمان الاجتماعي ويحدد حقوق والتزامات المستفيدين. وقانون التأمينات الاجتماعية رقم 8 -1985 يتناول هذا القانون التفاصيل المتعلقة بالتأمينات الاجتماعية وكيفيه أدارتها وقانون العمل رقم 12 لسنة 2010 المادة 14 منه تشير الى حقوق العمال في الحصول على التأمينات الاجتماعية، وينظم حقوق العمال ويعزز من الاستفادة من النظام الضمان الاجتماعي ، واللائحة التنفيذية لقانون الضمان الاجتماعي تحدد الشروط والإجراءات[9] المتعلقة بتطبيق قانون الضمان الاجتماعي بما في ذلك كيفية تقديم الطلبات واستحقاق المرتب وهناك لائحة تنظم عمل الهيئة العامة للضمان الاجتماعي وكيفية أدارتها لملفات المستفيدين ، وطرق التواصل مع الجهات المعنية. وكان قد أُلّغى قانون رقم "1"لسنة 2022 بشأن أضافه أحكام للقانون رقم 13 لسنة 1980 بشان الضمان الاجتماعي كما الغي كافة الاثار المترتبة على صدوره وكان ذلك بموجب الإعلان الدستوري المؤقت لعام 2022 والقانون رقم 5 /لسنة 2013 تسرى أحكامه بالإضافة لحكم القانون رقم 13لسنة 1980 بشأن الضمان الاجتماعي على المتقاعدين أيا كان تاريخ تقاعدهم وتسوى معاشاتهم وفقاً لأحكامه وفي 3 يونيو2024 بموجب تشريع رقم 7 بموجب الاعلان الدستوري تم اضافة حكم للقانون رقم 5لسنة 2013 الى قانون رقم 13لسنة 1980 بشأن الضمان الاجتماعي.

[7] دكتور محمد بن سعيد قانون الضمان الاجتماعي في ليبيا 2008 دار النشر الجامعي ص 67

[8] قانون الضمان الاجتماعي 1980

[9] قانون التأمينات الاجتماعية رقم 8 - 1985

ويعتبر القانون المعدل لقانون الضمان الاجتماعي رقم 11لسنة 2023 يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون الضمان الاجتماعي لسنة 2023 [10]يقرأ مع القانون رقم(1) لسنة 2014 المشار اليه فيما يلى بالقانون الاصلي وما طرأ عليه من تعديل و يعمل به اعتباراً من 1/1/2023 تلقى الفقرة (د)من المادة (4) من القانون الأصلي .أيضاً هناك قانون رقم5لسنة 2009 وهى قانون تعويض المتضررين اللذين فقدوا جزءا من اجسادهم جراء ممارسات النظام البائد وكان هذا اول تعديل على هذا القانون.

وهناك قانون رقم 4 لسنة 1996بشان تعديل بعض احكام قانون التأمينات والمعاشات تسرى على الموظف المحال على المعاش احكامه عن اعانه غلاء المعيشة المنصوص عليها في المادة 2 فقرة (أ،ب،ج) من قرار المجلس التنفيذي رقم 3 لسنة1963 المشار اليه اعتبارا من 1/6/1995[11].

وقانون رقم 57 لسنة 2015 يشمل الوالدين والابن و البنت في حال استمرارهما في الدراسة وأبن وبنت من ذوى الاحتياجات الخاصة و زوجه الشهيد وابنته وأخته لحين الزواج أو التعيين ويعاد عند انتهاء العلاقة الزوجية.

هذه القوانين واللوائح تشكل الإطار القانوني الذي يحكم نظام الضمان الاجتماعي في ليبيا مما يسهم في تنظيم حقوق المستفيدين وضمان تقديم الدعم المالي والاجتماعي لهم في حالات الحاجه

دور وزارة الشؤون الاجتماعية في تنظيم و اداره المرتب.

تعتبر وزارة الشؤون الاجتماعية في ليبيا الجهة المسؤولة عن تنظيم وأداره نظام الضمان الاجتماعي ، بما في ذلك المرتبات المرتبطة بهذا النظام و يلعب الدور الذي تقوم به الوزارة دوراً حيوياً في توفير الحماية الاجتماعية والدعم المالي للأفراد والعائلات فيما يلي بعض الجوانب الرئيسية لدور الوزارة.

1. وضع السياسات التشريعات

تقدم الوزارة بتطور السياسات العامة المتعلقة بالضمان الاجتماعي بما في ذلك ومع التشريعات اللازمة لتنظيم المرتبات تعمل الوزارة تحديث القوانين واللوائح لتلبية احتياجات المجتمع وتعزيز حقوق المستفيدين.

2. تنظيم اجراءات تقديم الطلبات

تتولى الوزارة وضع الإجراءات اللازمة لتقديم الطلبات الحصول على المرتبات و يشمل ذلك تحديد الشروط والمتطلبات اللازمة الاستحقاق المرتب ، مما يسهل على الافراد والعائلات الاستفادة من النظام .

3. اداره ملفات المستفيدين : تقوم الوزارة بإدارة سجلات و ملفات المستفيدين من نظام الضمان الاجتماعي مما يضمن دقه المعلومات وسهولة الوصول إليها و يشمل ذلك تحديث البيانات وتقديم الدعم الفني لإدارة هذه الملفات[12].

4. التوعية والتوجيه

تسهم الوزارة في رفع مستوى الوعي حول حقوق الضمان الاجتماعي من خلال حملات توعية وورش عمل. تهدف هذه الجهود الى وارشاد المستفيدين حول كيفية الوصول الى خدمات الضمان الاجتماعي

5. التنسيق مع الجهات الأخرى

تتعاون الوزارة مع العديد من الجهات الحكومية وغير الحكومية، بما في ذلك المؤسسات المالية ومنظمات المجتمع المدني لتعزيز نظام الضمان الاجتماعي يساعد هذا التنسيق في تحسين جودة الخدمات المقدمة وزياده الفعالية

6. رصد وتقييم الاداء

---

[10] قانون العمل رقم 12 لسنه 2010

د/ علي الزهراني – قانون العمل و الضمان الاجتماعي 2017 دار القانون للنشر ص 343

[11] عادل محمد عبد الرحمن النظام القانون للضمان الاجتماعي – معد دار النهضة ط1 2010 ص 60

[12] دكتور احمد زكريا المرجع اب ص 190

دكتور رقية ابو زيد المرجع السابق ص 47

تقوم الوزارة لمراقبة وتقيم فعالية نظام الضمان الاجتماعي من خلال جمع البيانات وتحليلها يساعد هذا في تحديد نقاط القوه والضعف وأجراء التعديلات اللازمة لتحسين الخدمات [13]

7. تقديم الدعم المالي

تعمل الوزارة على تقديم المرتبات و المساعدات المالية للمستفيدين في الوقت المناسب ، مما يساهم في تحسين مستوى المعيشة ويوفر الدعم للأسر المحتاجة

وتعتبر وزارة الشؤون الاجتماعية في ليبيا العمود الفقري لنظام الضمان الاجتماعي حيث تلعب دوراً حاسماً في تنظيم وادارة المرتبات وتقديم الدعم للأفراد والعائلات - النصوص القانونية المتمثلة في قوانين الضمان الاجتماعي العمل تعطى الوزارة السلطة الشرعية اللازمة تحقيق هذه الأهداف، مما يسهم في تعزيز الحماية الاجتماعية وتحقيق العدالة الاجتماعية في المجتمع الليبي أنظر نصوص المواد 4 ، 10 ، 12 ، 15 من قانون الضمان الاجتماعي والمادة 3 من قانون العمل رقم 12 لسنة 2010 و المادة امن قانون الضمان الاجتماعي رقم 13 سنة 1980 كلها تعطى الوزارة الحق فى تولى شؤون الضمان الاجتماعي .

المطلب الثاني

حقوق والتزامات المستفيدين من الضمان الاجتماعي

الفرع الأول

أ / حقوق المستفيدين :

انواع الحقوق المرتبطة بمرتب الضمان

1. حق الحصول على المرتب :

نص الماده5 من قانون الضمان الاجتماعي على حقوق المستفيدين في الحصول على المرتب عند استيفاء الشروط المحددة في القانون ويحق لكل عامل مستوفي للشروط الحصول على مرتب الضمان الاجتماعي عند بلوغه سن التقاعد أو عند حدوث العجز.

2. حق الرعاية الصحية :

نص المادة 20 من قانون الضمان الاجتماعي تنص على حق المستفيدين في الحصول على الرعاية الصحية ويشمل الضمان الاجتماعي تغطية النفقات الطبية والعلاجية للمستفيدين

3. حق التعويض عن البطالة.

تنص المادة 14 من قانون العمل رقم 12 لسنة 2010 على حق العمال في الحصول على تعويضات مالية وفقاً للشروط المحددة للقانون و لائحة العمل .[14]

4. حق المساعدات المالية

تنص المادة18 على تقديم المساعدات المالية للعائلات المحتاجة وتقدم الهيئة العامة للضمان الاجتماعي مساعدات مالية للأسر التى تعاني من الظروف اقتصادية صعبة

5. حق التظلم

تنص المادة 25 على حق المستفيدين في التظلم ضد القرارات المتخذة بشأن استحقاقاتهم يحق لأي مستفيد التظلم من القرارات الإدارية المتعلقة بحقوقه في المرتب ".

6. حق المعلومات

---

[13] دكتور عاطف ابو العلا – التنمية الاجتماعية – دار المعرفة 2010 ص 82

[14] محمد عابد الجابري المرجع السابق ص 340

دكتور علي الزهراني المرجع السابق ص 150

تشير نص المادة 6 الى حق المستفيدين في الحصول على المعلومات اللازمة للمستفيدين حول حقوقهم واجراءات الحصول عليها " و تعتبر هذه الحقوق جزءاً أساسياً من النظام الاجتماعي في البلاد، وتساهم في تحقيق العدالة الاجتماعية و الاقتصادية .

(ب) شروط استحقاق المرتب ومراحل الحصول عليه .

1. **الشروط الأساسية لاستحقاق المرتب.**

التوظيف الرسمي يجب أن يكون الموظف قد تم تعينه بشكل رسمي في المؤسسة. و يجب أن يكون الموظف قد اتم فترة تجريبية ثم تم تعيينه بالعمل. و كذلك يعتمد الاستحقاق المرتب على تقيم اداء الموظف حيث تتأثر المكافآت أو الزيادات على بالأداء . و يجب أن يكون الموظف مسجلاً في نظام الموارد البشرية و المحاسبة .

2. مراحل الحصول على المرتب .

و للحصول على المرتب تمر هذه الحالة بعدة مراحل او اجراءات منها التسجيل و ذلك بتعبئة استمارة التوظيف وتقديم الوثائق المطلوبة كما ان العامل قد اجتاز الفترة التجريبية و التي عادة تكون بين 3 الى 6 اشهر و ذلك بغرض التقييم و الملائمة و غالبا هذا التقييم يكون دوري سنويا او نص سنوي و فقا للوائح المؤسسات و يتم صرف المرتب في المواعيد المحددة غالبا في نهاية كل شهر بعد مراجعة الحضور و الانصراف . و يتم تعديل المرتب بناء على الاداء او في حالة الزيادات السنوية أو في حالة التغييرات في الايجابية في هيكلة الشركة و بعض المؤسسات تقدم مزايا اضافية مثل المكافآت ، التامين الصحي ، و بدل النقل او الترحيل

الفرع الثاني

أ/ الالتزامات القانونية للمستفيدين :

قانون الضمان الاجتماعي في ليبيا يحدد مجموعة من التزامات القانونية للمستفيدين من نظام الضمان الاجتماعي أبرز هذه الالتزامات :

تقديم المعلومات الصحيحة وذلك وفقا لنص المادة 5 من قانون الضمان الاجتماعي .[15]ويجب ابلاغ أدارة الضمان الاجتماعي عن أى تغييرات في الحالة الاجتماعية أو الاقتصادية كما هـ و ومذكور في المادة "7 " و للحصول على المساعدات الواردة في قانون الضمان الاجتماعي يتطلب من المستفيد ان يستوفي الشروط المحددة وفقاً للمادة "9. " من قانون الضمان الاجتماعي ، للمشاركة في البرامج التأهيلية لتحسين فرص العمل جوز نص المادة 12 من ذات القانون اذ يحق للمستفيدين المشاركة في البرامج التأهيلية و يجرم قانون الضمان الاجتماعي أي تلاعب أو احتيال في تقديم الطلبات وفقا لنص المادة 15 من ذات القانون. و يجب كذلك ان يتم تقديم التقارير الإدارية حسب ما نص عليها المادة 11 من قانون الضمان الاجتماعي . و يجب الالتزام بالمواعيد المحددة لتقديم الطلبات كما هو مذكور في المادة "6" من ذا القانون و يجب ان يراعى عند تقديم المساعدات المالية الشروط الوارد في قانون الضمان الاجتماعي وفقا لنص وفقاً للمادة 14من ذات القانون [16].

ب / الآثار المترتبة على عدم الالتزام

عدم الالتزام بالالتزامات القانونية المنصوص عليها في قانون الضمان الاجتماعي في ليبيا يمكن ان يرتب عليه آثار قانونية متعددة ،اليك بعض هذه الآثار :

1. سحب المساعدات في حالة عدم الالتزام بتقديم المعلومات الصحيحة أو البلاغ عن التغيرات يجوز للجهات المختصة سحب المساعدات المالية أو العينية سابقة قضائية في قضية رقم/2018/23 حكمت المحكمة بسحب المساعدات عن المستفيد لأنه قدم معلومات مضللة

[15] حمدان حسين عبد اللطيف المرجع السابق ص 60

[16] احمد شارف المرجع السابق ص 80

2. الغرامات المالية تفرض غرامات ماليه على المستفيدين الذين يثبت تلاعبهم أو احتيالهم حسب المادة ((15)) من قانون الضمان الاجتماعي سابقة قضائية رقم 2019/456 أصدرت المحكمة حكماً يفرض غرامة على مستفيد قام بتقديم معلومات غير صحيحة.[17]
3. إلغاء التسجيل يؤدى عدم التزام بالتسجيل إلى الغاء شروط التسجيل - سابقة قضائية2020 / 785 أيدت المحكمة قرار وزارة الشؤون الاجتماعية بالغاء تسجيل مستفيد لم يمثل لشروط البرنامج
4. المسؤولية الجنائية - في حالات الاحتيال الجسيم قد تتحد الاجراءات الجنائية قيد التحديد سابق فضائية 10112021 حكم على المستفيد بالسجين يسبب طلباته الاحتيالية للحصول على المساعدات .
5. أعادة المبالغ المستلمة وفي سابقة فضائية 2020 / 202 آمرت المحكمة بإعادة المال بسبب الحصول عليه بطريقة غير قانونيه.[18]

الخاتمة :

وفي ختام هذا البحث يمكن القول إن نظام الضمان الاجتماعي في ليبيا بمثل ركيزة أساسية في تعزيز الحماية الاجتماعية للفئات الضعيفة ورغم وجود إطار قانوني شامل الا أن النظام يواجه تحديات حقيقة تتطلب اصلاحات عاجلة أوضح البحث أن التشريعات الحالية تحتاج الى مراجعه و تحديث لتلبية الاحتياجات المتغيرة للمجتمع كما أن هناك ضرورة لتعزيز الشفافية والمسائلة في ادارة المساعدات. يعد الفساد وضعف التمويل من العقبات الرئيسية التي تؤثر على فعالية. النظام. أن تحسين نظام الضمان الاجتماعي ليس مجرد هدف سياسي بل هو واجب إنساني يساهم في بناء مجتمع أكثر استقراراً ورفاهية .

النتائج :

تستعرض هذه النتائج مدى فعالية النظام القانوني لمرتب الضمان الاجتماعي في ليبيا، مع التركيز على النقاط الآتية :-

1. تحليل البيانات المتاحة.
2. تقيم فعالية التشريعات
3. سحب المساعدات المالية وهو الغاء التسجيل وفرض غرامات مالية واعادة المبالغ المستلمة مع أتباع الإجراءات الجنائية.

التوصيات :

يمكن التوصيات أن تتعلق بعدة مجالات منها

- تحديث التشريعات وتعديل القوانين الحالية بما يتوافق ومعدلات التضخم وتكليف الحياة وذلك برفع الجد الأدنى لمرتب الضمان خاصا في ضل الهوة الواسعة بين فئات المجتمع فتعديل قانون المرتبات لبعض فئات المجتمع ساهم في خلق فجوة كبيرة وتفاوت في قيمة المرتبات بين فئات المجتمع
- تطوير آليات المراقبة مع تحديث نظام الشكاوى و تعزيز الوعى القانوني وتشجيع التعاون بين الجهات المختصة وإجراء دراسات ميدانية. وضرورة تفعيل الرقابة القضائية والإدارية والرقابة المالية .
- تعزيز الاستدامة المالية لموارد الصناديق الاجتماعية والعمل على وضع أليات استثمارية واضحة وشفافة لأموال الصناديق الاجتماعية وضرورة متابعة الاستقطاعات الضمانة المقررة قانونا .
- تبسيط الإجراءات وتسريع صرف المرتبات والعمل على ميكنة ورقمنه إجراءات التسجيل وتسوية المرتبات مما يضمن وصول الدعم للمستحق في الوقت المناسب .

---

[17] سليم الحاج المرجع السابق ص92
د.محمد بن سعيد المرجع السابق ص88
[18] د.عاطف أبوالعلا المرجع السابق ص112
د.أحمد زكريا المرجع السابق ص200
د.رقية ابوزيد المرجع السابق ص77

المراجع

1. أبو العلا، عاطف. (2010). التنمية الاجتماعية.
2. أيو زيد، رقية. (2015). التنمية الاجتماعية وأثرها عن المجتمع.
3. الزهراني، علي. (2017). قانون العمل والضمان الاجتماعي. دار الفاروق للنشر.
4. بن سعيد، محمد. (2018). قانون الضمان الاجتماعي في ليبيا.
5. الحاج، سليم. (2020). الضمان الاجتماعي في الوطن العربي: دراسة مقارنة. دار الفكر العربي.
6. الجابري، محمد عابد. (2005). الضمان الاجتماعي.
7. زكريا، أحمد. (2009). الاقتصاد الكلي والضمان الاجتماعي.
8. السعدي، فاطمة. (2019). التأمينات الاجتماعية: المفهوم والأبعاد (ص 203). دار العلي القانونية.
9. شارف، أحمد. (2015). الضمان الاجتماعي: التعريف والخصائص.
10. عبد الرحمن، عادل محمد. (2010). النظام القانوني للضمان الاجتماعي.
11. السنهوري، عبد الرزاق؛ سعد، (1998). مبادئ القانون الاجتماعي.
12. قانون الضمان الاجتماعي. (1980).
13. قانون التأمينات الاجتماعية رقم 8. (1985).
14. قانون العمل رقم 12 لسنة 2010.

References

1. Abu Al-Ala, Atef. (2010). Social Development.
2. Ayouzeid, Ruqaya. (2015). Social Development and its Impact on Society.
3. Al-Zahrani, Ali. (2017). Labor Law and Social Security. Dar Al-Farouq Publishing.
4. Bin Saeed, Muhammad. (2018). Social Security Law in Libya.
5. Al-Hajj, Salim. (2020). Social Security in the Arab World: A Comparative Study. Dar Al-Fikr Al-Arabi.
6. Al-Jabri, Muhammad Abed. (2005). Social Security.
7. Zakaria, Ahmed. (2009). Macroeconomics and Social Security.
8. Al-Saadi, Fatima. (2019). Social Insurance: Concept and Dimensions (p. 203). Dar Al-Ali Legal.
9. Sharaf, Ahmed. (2015). Social Security: Definition and Characteristics.
10. Abdul Rahman, Adel Muhammad. (2010). The Legal System of Social Security.
11. Al-Sanhuri, Abd al-Razzaq; Saad. (1998). Principles of Social Law.
12. Social Security Law. (1980).
13. Social Insurance Law No. 8. (1985).
14. Labor Law No. 12 of 2010.

Disclaimer/Publisher's Note: The statements, opinions, and data contained in all publications are solely those of the individual author(s) and contributor(s) and not of **JLABW** and/or the editor(s). **JLABW** and/or the editor(s) disclaim responsibility for any injury to people or property resulting from any ideas, methods, instructions, or products referred to in the content.